رابط المادة على منصة باحث

0845- حكم لبس المرأة للجينز وملابس أكمامها قصيرة أمام النساء والمحارم - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

نعم احسن الله اليكم هذه مرسلة من الدمام رمزت لاسمها بالحروف سين باء طاء لها عدد من الاسئلة تقول في اولها ما حكم لبس المرأة لبعض الملابس التي تكون اكمامها قصيرة الى نصف الكم او ربعه او ما يسمى بالجنز امام النساء والمحارم فقط. يجب على المرأة - 00:00:00

ان تستر نفسها امام النساء وامام الرجال المحارم ولا يجوز لها ان تكشف من بدنها الا ما دعت الحاجة لكشفه من اجل المهنة والعمل الوجه والراس والكفين والقدمين واما ما عدا ذلك فانها تستره عن - 00:00:20

النساء تستره ايضا عن محارمها بل ستره عن الرجال المحارم اولى واكد خشية الفتنة. نعم - 00:00:40